

## الهلال الاحمر الفلسطيني نظرة في نشاطاته

والانسانية بما يتفق ورسالة الهلال ٦٠ - المساهمة في تأمين وسائل الاسعاف الاولي في مكان الحوادث ونقل المرضى والمصابين الى مراكز الاسعاف ٧٠ - توثيق الصلة وتبادل المعونة وبين مختلف جمعيات الهلال والصليب الاحمر الدولي . ونصت المادة السابعة من الباب الثاني على الاستقلال المالي والاداري للجمعية وحددت المادة الثامنة مصادر مالية الجمعية التي هي اشتراكات الاعضاء والتبرعات والهبات والوصايا والاقواف وما يقرره المكتب التنفيذي . اما المؤسسات الدستورية للجمعية فقد حددتها المواد ١٩ - ( ٤٤ ) على الشكل التالي : ١ - الجمعية العمومية تتكون من جميع الاعضاء العاملين المسددين لاشتراكهم السنوي والذين مضى على عضويتهم عام ميلادي كامل وهي اعلى سلطة في الجمعية ممثلة في المؤتمر المنتخب من بين اعضائها ٢٠ - المؤتمر : يتشكل من ممثلي الاقاليم الذين تنتخبهم الجمعية العمومية بنسب يحددها النظام ، ويعتبر المؤتمر اعلى سلطة في الجمعية ٣٠ - المجلس الاداري : وهو اعلى سلطة في الجمعية في غياب المؤتمر ويضم اعضاء المكتب التنفيذي والكفاءات المرشحة من المكتب التنفيذي والقررة من المجلس وامناء سر المجالس الادارية للفروع ٤٠ - المكتب التنفيذي : هو اعلى سلطة في الجمعية بغياب المجلس الاداري والمؤتمر . ويتكون هذا المكتب من تسعة اعضاء ستة منهم ينتخبهم المؤتمر والثلاثة الآخرون يختارهم الستة المنتخبون .

### نشاطات الهلال الاحمر المباشرة للشعب الفلسطيني والمقاتل الفلسطيني

الخدمات الطبية : تقوم هذه الجمعية بتقديم الخدمات الطبية للشعب الفلسطيني والمقاتل الفلسطيني عن طريق انشاء المستشفيات والعيادات الشعبية وغيرها من أوجه النشاطات وبالنظر الى جغرافية مراكز

مع تصاعد الكفاح الفلسطيني المسلح ، وازدياد الجرحى والمنكوبين من عقاتلنا وشعبنا نشأت الحاجة الى ايجاد جهاز طبي يتولى العناية بهؤلاء الجرحى ويرعى لحوالهم الصحية . وفي مطلع العام ١٩٦٩ تأسست جمعية الهلال الاحمر الفلسطيني بهدف تقديم المساعدة لضحايا الحرب المدنيين والعسكريين . ثم قرر المجلس الوطني الفلسطيني ان يكون الهلال الاحمر الفلسطيني هو الجهة الطبية الفلسطينية التي تمثل منظمة التحرير الفلسطينية في مجال الخدمات الطبية .

النظام الاساسي لجمعية الهلال الاحمر الفلسطيني : بعد مضي اربع سنوات على تأسيس جمعية الهلال الاحمر الفلسطيني وضع اول نظام اساسي لهذه الجمعية يحتوي على ٤٤ مادة قسمت الى ثلاثة ابواب ، الباب الاول منها يحدد تاليف الجمعية وشاراتها واهدافها ، والباب الثاني خصص لمعالجة الشؤون المالية للهلال اما الباب الثالث فقد نص على شروط العضوية . ونستعرض فيها أبرز مواد هذا النظام الاساسي : حددت المادة الرابعة من الباب الاول علاقة الجمعية باتفاقات جنيف واعترفت بهذه الاتفاقات واعلنت استعداد الجمعية لتنفيذها والتقيد بها حسب نصوصها . اما المادة السادسة في الباب نفسه فقد حددت اهداف الجمعية ورسالتها على الوجه التالي : ١ - ان تقوم بالاستعداد في زمن السلم والعمل في زمن الحرب على تقديم المساعدة للمدنيين والعسكريين وجميع المتضررين من الحرب ٢٠ - تنظيم اعمال الاسعاف الطبي ٣٠ - توفير الاسعافات العاجلة والضرورية لضحايا الكوارث والنكبات العامة ٤٠ - النهوض بمهنة التمريض واعداد هيئة تمريض للمستشفيات . ٥ - المساهمة في الخدمات الاجتماعية